الأمم المتحدة

A/HRC/30/30

الجمعية العامة

Distr.: General
22 September 2015
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثلاثون

البندان ٢ و١٠ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

المساعدة التقنية وبناء القدرات

دور وإنجازات مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في مساعدة حكومة وشعب كمبوديا على تعزيز وحماية حقوق الإنسان

تقرير الأمين العام*

موجز

هذا التقرير مقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٩/٢٤ الذي طلب فيه المجلس إلى الأمين العام أن يقدّم إليه في دورته الثلاثين تقريراً عن دور وإنجازات مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في مساعدة حكومة وشعب كمبوديا على تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

* تأخَّر تقديم التقرير.

GE.15-16092(A)

1516092

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

١- هذا التقرير مقدم إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بقرار المجلس ٢٩/٢٤. وهو يصف الأنشطة التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية السامية لحقوق الإنسان) في كمبوديا في الفترة من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ ويتابع التقرير السابق المقدم إلى المجلس (A/HRC/27/43).

٢- وكانت المفوضية السامية لحقوق الإنسان قد كُلّفت أساساً بالعمل في كمبوديا بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٦/١٩٩٣، وهي تسترشد في عملها هذا بقرار مجلس حقوق الإنسان الذي يجدَّد كل سنتين (٢٩/٢٤)، وبمذكرة تفاهم تُوقَّع مع حكومة كمبوديا كل سنتين[(١)]، وبالولاية العالمية للمفوض السامي على النحو المبين في قرار الجمعية العامة ١٤١/٤٨. وتتطلع المفوضية إلى البدء في إجراء مناقشات مع الحكومة بشأن تجديد ولايتها.

٣- وقد استُهلّت الفترة قيد الاستعراض والجمود السياسي لا يزال سائداً بين الحكومة والمعارضة. ورفض حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي المعارض شغل مقاعد الجمعية الوطنية التي فاز بها في انتخابات عام ٢٠١٣ التي ظل يطعن في نتائجها الرسمية. وحظرت الحكومة المظاهرات الواسعة النطاق. وفي تموز/يوليه ٢٠١٤، تخلّت المعارضة عن طلبها إجراء تحقيق مستقل في الانتخابات أو إعادتها، شرط أن تلتزم الحكومة بإجراء إصلاحات رئيسية، لا سيما إصلاح النظام الانتخابي. وعليه، شغلت المعارضة مقاعدها في الجمعية الوطنية في آب/أغسطس ٢٠١٤، ما أدى إلى إيجاد مناخ سياسي جديد قائم على وجود حزبين، تميّزه "ثقافة الحوار" بينهما. وأعيد تشكيل لجنة انتخابية وطنية بتمثيل متساوٍ للحزبين، إضافة إلى عضو مستقل.

٤- وعاد سياق حقوق الإنسان إلى وضع طبيعي في النصف الأول من عام ٢٠١٥، بعد أن خفّت حدة التوترات السياسية. إذ أُظهر حيال الاحتجاجات الصغيرة النطاق قدر من التسامح، مع أنها لم تخلُ تماماً من مظاهر القوة. وظلت المنازعات على السكن والأراضي السبب الجذري لمعظم الاحتجاجات وانتهاكات حقوق الإنسان في البلد، من قبيل الاعتداءات على الحق في حرية التعبير وفي تكوين الجمعيات والتجمع السلمي والتنقل، وانتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لجماعات من بينها الشعوب الأصلية. لكن تصريحات جديدة للحكومة تفيد بأنها ستراجع بعض امتيازات الأراضي الممنوحة لأغراض اقتصادية، وتلغيها إذا اقتضى الأمر، بعثت الأمل بأن تجد بعض هذه المنازعات القائمة منذ أمد طويل سبيلها إلى التسوية أخيراً.

(١) تشمل مذكرة التفاهم الحالية الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٥- وقد تابعت المفوضية السامية لحقوق الإنسان عن كثب الأحداث المذكورة أعلاه، بما فيها المنازعات المتعلقة بالسكن والأراضي، والاحتجاجات الناجمة عنها والردود عليها باستخدام القوة وحظر التجمعات السلمية، وما ترتب على ذلك من إلقاء القبض على أفراد من الشعوب الأصلية وانتهاك حقوقهم. وطالبت المفوضية الجهات المسؤولة باتخاذ إجراءات تصحيحية، ورصدت المحاكمات ومعاملة المحتجزين في مراكز الاحتجاز، ودعت إلى إنشاء أو تعزيز آليات ومؤسسات وطنية لحماية حقوق الإنسان. وفي شراكة مع وزارة الداخلية، نظّمت المفوضية، بمشاركة السلطات المحلية وقوات الأمن والمجتمعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني، عدداً من الحوارات على الصعيد دون الوطني في مناطق معرضة لدرجة عالية من التوتر الاجتماعي، بغية تحسين التواصل بشأن أسباب النزاع وإيجاد حلول له.

٦- ولم يكن تأثير الاضطرابات في الاقتصاد كبيراً، ولا سيما قطاع الملابس الذي سجّل معدل نمو سنوي إجمالي قوياً نسبته ٧ في المائة في عام ٢٠١٤، ويُتوقّع أن ينمو بنسبة ٧,٣ في المائة في عام ٢٠١٥. وبحسب خط الفقر الرسمي الجديد الذي اعتمدته الحكومة في عام ٢٠١٣ (استناداً إلى تكلفة شراء الطعام بما يعادل ٢ ٢٠٠ سعرة حرارية)، انخفض معدل الفقر من ٤٧,٨ في المائة في عام ٢٠٠٧ إلى ١٨,٩ في المائة في عام ٢٠١٢. وكمبوديا ماضية نحو تحقيق الهدف الإنمائي للألفية المتمثل في تقليص الفقر إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥[٢]، ومن المرجح أن ترتفع إلى مرتبة بلد في الشريحة الدنيا من فئة الدخل المتوسط بحلول عام ٢٠٢٠. لكن هذا الإنجاز لا يرتكز على أساس متين. إذ يتضمن معدل الفقر الإجمالي تفاوتاً حاداً بين المناطق، فنحو ٩٠ في المائة من الفقراء يعيشون في مناطق ريفية، ولم يُنتشل أكثرهم من الفقر إلاّ بهامش ضئيل. ويبيّن تقرير البنك الدولي بشأن مستجدات الحالة الاقتصادية في كمبوديا لعام ٢٠١٥ أن زهاء ثلاثة ملايين شخص فقراء وأكثر من ٨,١ ملايين شخص شبه فقراء.

٧- واعتُمدت في حزيران/يونيه ٢٠١٤ خطة التنمية الاستراتيجية الوطنية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨، وقُدّرت تكلفة تنفيذها بما قيمته ٢٦,٥٨ بليون دولار. وإلى جانب المرحلة الثالثة من الاستراتيجية الحكومية الرباعية، تشكّل الخطةُ الإطارَ السياساتي للتنمية الوطنية في المستقبل المتوسط الأجل، وتشمل التزامات بتحسين إطار الحوكمة من أجل التنمية.

٨- وأُحرز تقدّم على صعيد بعض إصلاحات الإدارة العامة، ولا سيما إصلاح الإدارة المالية العامة، ما أتاح لموظفي الخدمة المدنية في عدد من الوزارات تلقّي رواتبهم عن طريق حوالات مصرفية مباشرةٍ بدلاً من استلامها نقداً. وعند توسيع نطاق الإجراء ليشمل جميع موظفي الخدمة المدنية، سيشكّل التغيير تقدّماً كبيراً في مجال مكافحة الفساد عن طريق تقليص

(٢) Asian Development Bank, Cambodia: Country Poverty Analysis 2014.

عدد العاملين "الأشباح". ومع ذلك، يظل الفساد بجميع أشكاله واسع الانتشار، وبحسب إحدى الدراسات[٣]، يعتبر الكمبوديون القضاء أكثر مؤسسات الدولة فساداً.

٩- فلا يزال عدم استقلال القضاء يقف عقبة أمام حماية حقوق الإنسان. وواصلت الحكومة إصلاحاتها في مجال إدارة المحاكم، وتعمل المفوضية السامية لحقوق الإنسان على تطبيق تلك الإصلاحات بالتعاون مع الحكومة، عن طريق تزويد مزاولي المهن القانونية بعدة أدوات عملية مصممة خصيصاً لمساعدة القضاة على اتخاذ القرارات بشأن الاحتجاز السابق للمحاكمة، وتحسين إدارة المحاكم للقضايا، ومساعدة القضاة على إصدار الأحكام في القضايا الجنائية. ومن الإنجازات المهمة في هذا الصدد الاستمرار في خفض عدد القضايا التي تنتظر الاستئناف منذ مدة طويلة للغاية.

١٠- وواصلت المفوضية السامية لحقوق الإنسان بناء قدرات نظرائها الوطنيين. إذ تواصلت مع السلطات المحلية بشأن قانون التظاهر السلمي وبشأن استخدام القوة، ومع المسؤولين عن السجون بشأن النهج القائم على الحقوق في إدارة السجون، ومع الجهات الفاعلة في الحكومة والقطاع الخاص بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وأُحرز تقدّم كبير على صعيد تعميم التدريب في مجال حقوق الإنسان لمزاولي المهن القانونية على شكل برامج تدريبية عامة إلزامية للمحامين والقضاة والمدعين العامين، وتدريب متخصص على الاستمارة الجديدة للاحتجاز السابق للمحاكمة، وعلى قاعدة بيانات لإدارة القضايا زوّدت المفوضية بها خمس محاكم. وبالإضافة إلى ذلك، وسّعت المفوضية إلى حد بعيد نطاق أنشطة توعية عامة الجمهور عن طريق استراتيجية اتصالات معززة تستند إلى أدوات جديدة، من قبيل موقع شبكي دينامي ووسائل التواصل الاجتماعي، فضلاً عن المنشورات والملصقات والمواد الإعلامية المطبوعة التقليدية وبرنامج إذاعي. ويسترشد برنامج المفوضية في كمبوديا باستنتاجات وتوصيات هيئات معاهدات الأمم المتحدة، ولا سيما تلك التي قدّمتها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠١٥ بشأن تنفيذ الدولة للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (انظر CCPR/C/KHM/CO/2) في الاستعراض الدوري الشامل لكمبوديا في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ (انظر A/HRC/26/16). وفيما يتعلق بكلا الاستعراضين، بذلت المفوضية جهوداً كبيرة لبناء قدرات الحكومة والمجتمع المدني.

ثانياً- توسيع نطاق الحيز الديمقراطي

١١- في بداية الفترة قيد الاستعراض، اندلعت مظاهرات واسعة النطاق عقب ما تعرّض له عاملون مضربون من قمع عنيف في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ أسفر عن سقوط ستة قتلى. وخفّت حدة التوترات السياسية عند التوصل إلى اتفاق بين الحكومة والمعارضة في

(٣) Transparency International Cambodia, "Corruption and Cambodia's Governance System: The Need for Reform",National Integrity System Assessment 2014.

تموز/يوليه. وبعد ذلك، ركز حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي على أن يناقش في البرلمان، لا في الشارع، القضايا المتعلقة بالشؤون الراهنة. ومع ذلك، تواصلت المظاهرات في أنحاء مختلفة من البلد، ولا سيما بخصوص المنازعات على الحقوق في السكن والأرض، وهي مظاهرات رصدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

١٢- ونفّذت المفوضية مبادرات لتيسير الحوار بين المواطنين والحكومة بغية تحسين جهود تعزيز وحماية حقوق الإنسان. ففي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بعد عدة سنوات من العمل، شرع مكتب المفوضية في تنفيذ برنامج جديد بعنوان "حوارات الأقاليم"، بشراكة مع وزارة الداخلية. وهدفت الحوارات إلى تحسين فهم السلطات المحلية لما تتوقعه الحكومة المركزية منها، لكي تحسّن إدارتها للعلاقات مع المجتمعات المحلية الواقعة تحت مسؤوليتها، وخاصة لتسوية المنازعات على مستواها هي. وفي إطار الحوارات، جمع مكتب المفوضية ووزارة الداخلية حكام الأقاليم والمقاطعات، ورؤساء الشرطة والدرك، ورؤساء البلديات وأعضاء مجالس المقاطعات والبلديات في أقاليم اختيرت بطريقة مشتركة في منتدى مدته يوم واحد حضره أفراد من المجتمعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني. وعرض ممثل عن الوزارة سياسة الحكومة في اللامركزية وعدم التركيز الإداري، وأوضح حاكم الإقليم الإجراءات والآليات المتاحة لتسوية المنازعات، وعرض أفراد المجتمع المحلي مظالمهم. وكان الهدف التوصل إلى اتفاق على تسوية المنازعات بالحوار السلمي.

١٣- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، تشاركت المفوضية السامية لحقوق الإنسان ووزارة الداخلية في تنظيم حوار الأقاليم الأول في إقليم موندولكيري، موطن غالبية جماعات شعوب البنونغ الأصلية التي يخوض بعضها منازعات بشأن الأراضي منذ أمد بعيد، والإقليم بالإضافة إلى ذلك مسرح لشكاوى عديدة متعلقة بمنح امتيازات لاستخدام الأراضي لأغراض اجتماعية. وحضر الحدث ١٢٣ مشاركاً، من بينهم ١٤ امرأة. وعُقد في آذار/مارس ٢٠١٥ حوار ثانٍ حضره ١٣٨ مشاركاً، من بينهم ١١ امرأة، في أودار ميانشي، وهو إقليم آخر تكثر فيه المنازعات المتعلقة بالأراضي والغابات. وقد أتاح الحواران إجراء مناقشات موسعة بشأن عدد من المظالم، يتصل معظمها بقضايا متعلقة بالأراضي. ورحّب ممثلو المجتمعات المحلية بفرصة عرض شواغلهم مباشرة على السلطات المحلية، التي تسنى لها، إلى جانب ممثلي وزارة الداخلية، توضيح ولاياتها واللوائح التي تخضع لها ونطاق تدخلها. وعرضت المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تعقد حواراً مماثلاً على مستوى المقاطعات في المستقبل لإتاحة المجال لبحث منازعات محددة بمزيد من التعمق.

١٤- وواصلت المفوضية بناء قدرات السلطات دون الوطنية من أجل تطبيق قانون التظاهر السلمي وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان. إذ عُقدت أربع عشرة جلسة إحاطة لموظفي إنفاذ القانون في خمسة أقاليم في شمال شرق كمبوديا بالاشتراك مع مكتب المفوضية الإقليمي في باتمبانغ ومكاتب الادعاء العام ذات الصلة على مستوى الأقاليم. وبالاشتراك مع مكتب

الادعاء العام في إقليم بورسات، قدّمت المفوضية إلى ناشطين في مجال الأراضي وعناصر من الشرطة في الإقليم إحاطة بشأن قانون الأراضي وقانون التظاهر السلمي. وتسعى المفوضية بنشاط إلى تنفيذ أنشطة مشتركة من هذا القبيل في أشد الأقاليم تأثراً بالاحتجاجات الصدامية. وقد جاءت استجابات السلطات المحلية متفاوتة.

١٥- وواصلت المفوضية أيضاً تقديم تدريب عام ومتخصص لمنظمات المجتمع المدني. إذ نُظّمت ثلاث جلسات في عام ٢٠١٥ ركّزت على حقوق الإنسان الأساسية، وحرية التعبير، والحقوق المدنية والسياسية.

١٦- وفي مناسبات عديدة، عملت المفوضية عن كثب مع منظمات المجتمع المدني للتعامل مع أوضاع معيّنة، منها مثلاً الأوضاع التي تعقب الاحتجاجات. وأثارت المفوضية مع السلطات الوطنية والمحلية عدداً من القضايا المتعلقة بمدافعين عن حقوق الإنسان وناشطين وصحفيين. فقد فتحت المفوضية أو تابعت نحو ٩٠ قضية تتصل بمسائل تتراوح بين الاحتجاز التعسفي، وأعمال المضايقة والتهديد التي يتعرّض لها المدافعون عن حقوق الإنسان، وانتهاكات الحريات الأساسية، فضلاً عن عمليات الإخلاء القسري والقضايا البارزة المتعلقة بالأراضي. وفي بعض القضايا المتعلقة بالأراضي، يسّرت المفوضية اجتماعات للمجتمعات المحلية وأعدّت وثائق لتقديمها إلى محاكم الأقاليم. وتابعت المفوضية قضايا كثيرة مع السلطات المعنية، وزارت المدافعين عن حقوق الإنسان في مخافر الشرطة والسجون، وساعدتهم على توكيل محامين، ورصدت محاكماتهم بهدف ضمان إقامة العدل.

١٧- وفي أعقاب استئناف الجمعية الوطنية عملها في آب/أغسطس ٢٠١٤ بعد أن اكتمل تشكيلها، عُرضت على البرلمان عدة قوانين لها تبعات لا يستهان بها في مجال حقوق الإنسان أو أعيد عرضها عليه، وقد سعت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، في هذا الصدد، إلى تعزيز عملية تشاورية تشاركية شاملة للجميع تمتثل للحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة[٤]. وفي أواخر شباط/فبراير ٢٠١٥، تلقّت الجمعية الوطنية مشروع قانون بشأن انتخاب أعضاء الجمعية الوطنية، ومشروع قانون آخر بشأن اللجنة الوطنية للانتخابات، واتفق الحزبان على مضمون كلا مشروعَي القانونين. وفي غضون أسبوعين، نُشر مشروعا القانونين علانيةً، وعُقدت مشاورة دامت نصف يوم بشأنهما، واعتُمد نصّاهما. ولم تدَع سرعة عملية الاعتماد وطابعها المغلق مجالاً لإجراء تحليل أو نقاش مُجدٍ مع منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية غير الممثلة في الجمعية الوطنية والأكاديميين وأصوات مستقلة أخرى.

١٨- وبعد الفترة قيد الاستعراض، أفيد بأن عدة مشاريع قوانين أخرى لها تبعات مهمة في مجال حقوق الإنسان تمر في مراحل مختلفة من الإعداد وفق نمط مشابه من الغموض. وظهر مجدداً مشروع قانون بشأن الجمعيات والمنظمات غير الحكومية كان معلّقاً منذ عام ٢٠١١،

(٤) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٢٥.

عندما أعلن رئيس الوزراء في نيسان/أبريل ٢٠١٥ أن الحكومة ستستأنف العمل عليه. ولم تنشر الحكومة آخر صيغة من مشروع القانون، ما دعا منظمات المجتمع المدني إلى إطلاق حملة بعنوان "توقفوا وشاوروا". ووافق مجلس الوزراء على مشروع القانون الذي عُرض على الجمعية الوطنية في حزيران/يونيه، ولم يُنشر علانية إلاّ قبل اعتماده بثلاثة أسابيع في الجمعية الوطنية في ١٣ تموز/يوليه، بعد مشاورة عامة لم تستغرق سوى نصف يوم، في ٨ تموز/يوليه.

١٩- أما مشروع قانون نقابات العمال الذي وضعته وزارة العمل والتدريب المهني، فقد خضع لعدة جولات من المشاورات مع نقابات العمال وأصحاب العمل ومنظمة العمل الدولية حتى عام ٢٠١١. وفي عام ٢٠١٤، استؤنفت المناقشات بشأن مشروع القانون، إذ عُقدت مناقشة ثلاثية الأطراف في أيار/مايو، وأعلنت الحكومة في تشرين الأول/أكتوبر اعتزامها اعتماد القانون. ووقت الانتهاء من إعداد هذا التقرير، لم تكن الحكومة قد نشرت بعدُ الصيغة الأخيرة من مشروع القانون، التي تفيد المعلومات بأنها كانت تقريباً جاهزة لعرضها على مجلس الوزراء، ما دفع ناشطين في مجال حقوق العمال إلى الانضمام إلى الاحتجاجات الأخيرة على كل من قانون الجمعيات والمنظمات غير الحكومية وقانون نقابات العمال. ولا تتوفر معلومات رسمية عن حالة مشروع قانون الجرائم الإلكترونية، الذي أعيد إحياؤه بحسب التقارير في عام ٢٠١٤، وسط مخاوف من أنه قد يقيّد الحق في حرية التعبير على الإنترنت.

٢٠- وكما أشير أعلاه، تدعو المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى إجراء مشاورات مجدية أثناء إعداد جميع مشاريع القوانين وتدعم ذلك، ولا سيما مشاريع القوانين التي لها تبعات مهمة في مجال حقوق الإنسان. وقد طلبت المفوضية إلى الوزارات المعنية أن تزودها بنسخة رسمية من مشاريع القوانين المسندة إلى كل منها، ليتسنى للمفوضية تقديم المشورة إلى الحكومة بشأن مشاريع القوانين التي لها تبعات في حماية حقوق الإنسان. وقد اشتركت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، في كتابة مقال رأي نُشر في الصحف الوطنية يدعو إلى عملية تشاورية شاملة للجميع في إعداد قانون الجمعيات والمنظمات غير الحكومية[٥].

٢١- وأُعِدّت بعض مشاريع القوانين بطريقة أكثر تشاوريةً. إذ تقدّم المفوضية مساهمات بوصفها عضواً في الفريق العامل التقني المنشأ لدعم إعداد مشروع قانون بشأن الوصول إلى المعلومات، وتتشارك وزارة الإعلام ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في رئاسة الفريق العامل. ويضم الفريق العامل مؤسسات أخرى تابعة للدولة ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة، ما أتاح حتى الآن مزيداً من الشفافية ومناقشات متعمقة بشأن مقترحات الوزارة، وسمح لطائفة واسعة من فئات المجتمع تقديم مساهمات جوهرية. وبالمثل، شاركت المفوضية، أثناء الفترة قيد الاستعراض، في فريق عامل اجتمع بانتظام بدعوة من وزارة البيئة

(٥) "The importance of trust", *Phnom Penh Post*, 12 May 2015.

لإعداد مشروع قانون بشأن تقييمات الأثر البيئي. وقد كانت العملية شاملة للجميع ونتج عنها نص محسَّن. ولن تلبث أن تكون الصيغة النهائية من مشروع القانون هذا جاهزة.

ثالثاً- تعزيز سيادة القانون

٢٢- لا يزال تعزيز القدرات الوطنية عنصراً مهماً في عمل المفوضية السامية لحقوق الإنسان في ميدان الإصلاح القضائي. وعقب دورة تدريبية نموذجية على الحقوق المتعلقة بالمحاكمة العادلة، مؤلفة من ثماني جلسات، نُظِّمت في عام ٢٠١٣ لمحامين متدربين في مركز تدريب المحامين، اتفقت المفوضية ومعهد راؤول فالينبرغ لحقوق الإنسان والقانون الإنساني ونقابة المحامين في مملكة كمبوديا على إعداد دورة تدريبية في مجال حقوق الإنسان مدتها ٣٠ ساعة كاملة. وقد وافق مجلس نقابة المحامين على المقترح في حزيران/يونيه ٢٠١٤، وأصبحت الدورة الآن إلزامية لجميع المحامين المتدربين.

٢٣- وعقدت المفوضية ومعهد راؤول فالينبرغ ومركز تدريب المحامين الدورةَ الأولى لمحامين متدربين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، شملت جلسات محددة تناولت الحقوق المتعلقة بالمحاكمة العادلة شارك فيها متحدثون من الدوائر الاستئنافية في محاكم كمبوديا. وبالإضافة إلى منهاج الدورة، أعدّت المفوضية ومعهد راؤول فالينبرغ دليلاً لتدريب المعلمين لفائدة المحاضرين المقبلين في الدورة. وعقدت المفوضية والمعهد دورة تدريبية للمعلمين في حزيران/يونيه ٢٠١٥ بغية تشجيع مركز تدريب المحامين على النظر في الاشتراك في تقديم الدليل التدريبي الجديد في مجال حقوق الإنسان وإدراج عناصر متعلقة بحقوق الإنسان في دوراته الأخرى. وتهدف الدورة إلى ضمان امتلاك المحامين المقبلين المعارفَ اللازمة لحماية الحقوق المتعلقة بالمحاكمة العادلة.

٢٤- وشرعت المفوضية السامية لحقوق الإنسان أيضاً في مناقشات مع الأكاديمية الملكية للمهن القضائية من أجل إدراج برنامج مماثل في تدريب القضاة والمدعين العامين المقبلين. ووافق رئيس الأكاديمية على أن تنظّم المفوضية ومعهد راؤول فالينبرغ دورة في حقوق الإنسان للدفعة التالية من القضاة المتدربين الذين سيعيَّنون في صيف عام ٢٠١٥. وفي تلك الأثناء، عُقدت، بناءً على اقتراح رئيس الأكاديمية، دورة للقضاة والمدعين العامين العاملين في جميع المحاكم في نيسان/أبريل ٢٠١٥.

٢٥- وهدفت الدورة التدريبية الأولى المذكورة أعلاه تحسين قدرة المشاركين على تطبيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان عند إعداد الأحكام القضائية والمذكرات. وشارك في البرنامج ٢٧ قاضياً ومدعياً عاماً من ١٢ إقليماً، ومن محكمة الاستئناف والمحكمة العليا. وتضمّن جولة دراسية في الدوائر الاستئنافية في محاكم كمبوديا، ومناقشات وتمارين عملية كثيرة تناولت، في جملة أمور، الحقوق المتعلقة بالمحاكمة العادلة، وتطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان بصفة عامة وفيما يتعلق بقانون أصول المحاكمات الجنائية. وأعدّت المفوضية مواد شاملة متعلقة بالتدريب لتستخدمها وزارة العدل ومؤسساتها التدريبية. وأشار المشاركون في تقييمهم لحلقة العمل إلى أنهم

وجدوا التدريب وثيق الصلة بعملهم ومفيداً. وأعربت الوزارة عن رغبتها في إدراج البرنامج كجزء أساسي من التعليم القضائي في كمبوديا. والمناقشات جارية حالياً بين الوزارة والأكاديمية الملكية للمهن القضائية بشأن الطرائق والمسؤوليات.

٢٦- وواصلت المفوضية السامية لحقوق الإنسان تعزيز الأدوات اللازمة لمزاولي المهن القانونية من أجل ضمان إقامة العدل على نحو أفضل. ونشرت المفوضية في آذار/مارس ٢٠١٤ قانون أصول المحاكمات الجنائية المشروح، الذي مثّل أداة أثبتت نجاعتها في تحسين تطبيق القانون الجنائي. وفي اجتماع عُقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ بين جهات فاعلة وطنية ودولية في كمبوديا ناشطة أو مهتمة في تعزيز إرث الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، وهو اجتماع تعقده المفوضية بانتظام لتتبادل المنظمات المشاركة ما استجد على صعيد أنشطة كل منها، شُدّد على ضرورة تنقيح هذا المنشور، إذ رأى عدد من المشاركين ضرورة تحديثه في ضوء الفقه القضائي الجديد ذي الصلة. وبالتالي، بدأت المفوضية في تحديث المشروع استناداً إلى ٣١٩ قراراً ومذكرة تمهيدية وأمراً صادراً عن الدوائر الاستثنائية. وفي أيار/مايو ٢٠١٥، عقدت المفوضية حلقة عمل للخبراء لاستعراض المشروع المحدَّث. وقد أقرّ الخبراء الشروح، وكان مقرراً وضع القانون المشروح المنقح في صيغته النهائية بلغة الخمير واللغة الإنكليزية في تموز/يوليه ٢٠١٥.

٢٧- ومن الأدوات الأخرى المهمة قاعدة بيانات لإدارة القضايا في المحاكم الابتدائية. ووزارة العدل ماضية في تطبيق قانون تنظيم هيئات المحاكم والقانون المتعلق بدور القضاة والمدعين العامين لعام ٢٠١٤. وفي عام ٢٠١٥، شرعت الوزارة في وضع خطط عمل تفصيلية من أجل إنشاء وحدات إدارية جديدة في جميع المحاكم، ما سيسمح لرؤساء المحاكم بالتركيز على مهامهم المتعلقة بإصدار الأحكام. وتحقيقاً لتلك الغاية، كان العمل جارياً لزيادة عدد الموظفين في المحاكم. ومن المتوقع أن تحسّن إعادة الهيكلة هذه كفاءة نظام العدالة ما إن تصبح الوحدات جاهزة للعمل بكامل طاقتها، ولا سيما أن الوحدات الجديدة في أكبر المحاكم ستكون مزودة بقاعدة بيانات لإدارة القضايا.

٢٨- وأنشأ قاعدةَ البيانات برنامجُ الحقوق والعدالة التابع لمعهد الشرق والغرب للإدارة الذي سعى إلى تحسين إدارة المحاكم وإدارة القضايا في محاكم مختارة. وعقب اختتام البرنامج في نهاية عام ٢٠١٤، تولّت المفوضية السامية لحقوق الإنسان مهمة تعميم قاعدة البيانات التي رُكِّبت في محكمة بنوم بنه البلدية. وتسهّل قاعدة بيانات استرجاع المعلومات عن القضايا الفردية والبيانات المجمّعة المستخدمة في تحليل سير العمل بشكل عام في كل محكمة. واعتباراً من آذار/مارس ٢٠١٥، أوفدت المفوضية بعثات تقييم، في شراكة مع وزارة العدل، إلى خمس محاكم ابتدائية اختيرت نظراً إلى حجم القضايا الكبير نسبياً فيها. وركّبت المفوضية قاعدة البيانات في كل محكمة من هذه المحاكم، ودرّبت موظفي المحكمة على استخدامها. وبعد مشاورات مع وزارة العدل واليونيسف، دعمت المفوضية تطوير عنصر جديد لتتبّع بيانات نظام عدالة الأطفال. وفي عام ٢٠١٥، زوّدت وزارة العدل كل محكمة من المحاكم الخمس بحاسوب وخادم،

في حين أسهمت اليونيسف بحاسوب آخر وماسح ضوئي لكل محكمة لتشجيع استخدام قاعدة البيانات. وبغية ضمان صيانة قاعدة البيانات على نحو سليم، تعاقدت المفوضية مع متخصص في تكنولوجيا المعلومات لتدريب موظف من الوزارة عليها.

٢٩- وتهدف المفوضية إلى تركيب قاعدة البيانات في محاكم الأقاليم كلها، وفي نهاية المطاف الربط بينها على الصعيد الوطني، ما سيسمح بإدارة القضايا على نحو يُعتمد عليه على الصعيد الوطني. ويؤمل أن تتمكن المحاكم من التعجيل في معالجة القضايا بكفاءة أكبر، بفضل تقليص الاعتماد على نقل الملفات الورقية، وتتبُّع أماكن وجود الوثائق الورقية الأصلية بفعالية أكبر. ومن شأن منح فروع أخرى من نظام العدالة، ولا سيما الشرطة والسجون، إمكانية الوصول إلى قرارات المحاكم أن يساعد أيضاً على إزالة العراقيل الموجودة في النظام التي تؤدي إلى الإفراط أو التعسف في الاحتجاز.

٣٠- وتتصل الأداة الثالثة التي وضعتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان بإصلاح عملية الاحتجاز السابق للمحاكمة. فبدعم من المفوضية، وضعت وزارة العدل استمارة جديدة للاحتجاز السابق للمحاكمة، اعتمُدت في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وأقرّت وزارة العدل الاستمارة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، وأرسلتها إلى جميع المحاكم الابتدائية، وفي آذار/مارس ٢٠١٤، عمّمتها على القضاة والمدعين العامين والمحامين في مؤتمر وطني عُقد بدعم من المفوضية. ولأول مرة، يُطلب من القضاة عند ملء الاستمارة أن يوضحوا التعليل القانوني لإصدار أوامر باحتجاز الأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم قبل المحاكمة.

٣١- وبعد عام تقريباً على إقرار استمارة الاحتجاز السابق للمحاكمة، قررت المفوضية ووزارة العدل تقييم مدى استخدامها، وتحديد كيفية تعزيز استخدامها على نحو أوسع. وعليه، أجرتا، في النصف الأول من عام ٢٠١٥، مسحاً عن استخدام الاستمارة في عشر محاكم ابتدائية مختارة على مستوى الأقاليم. وأظهر المسح، الذي أُنجز في أيار/مايو، أن الاستمارة لا تُستخدم بصورة منتظمة. فقد أجاب قرابة ٦٠ في المائة من القضاة الذين أُجريت معهم مقابلات بأنهم يستخدمون الاستمارة الجديدة من وقت لآخر على الأقل، في حين ظلت النسبة الباقية البالغة ٤٠ في المائة تستخدم الاستمارة القديمة. وكان احتمال استخدام الاستمارة أكبر بين القضاة الذين شاركوا في المؤتمر الذي عُقد في آذار/مارس ٢٠١٤. ونُفّذت أنشطة لتعزيز استخدام الاستمارة بالتعاون مع الوزارة، شملت تدريباً تكميلياً للقضاة، كانت أولى محطاته في إقليم باتمبانغ في حزيران/يونيه ٢٠١٥.

٣٢- وبغية تمكين المحامين من الاستفادة من الإمكانيات التي تنطوي عليها استمارة الاحتجاز السابق للمحاكمة، عقدت المفوضية، في حزيران/يونيه ٢٠١٥، جلسة إحاطة عن عملية طلب إخلاء سبيل المتهمين من الاحتجاز السابق للمحاكمة، حضرها ٢٨ محامياً ممارساً، من بينهم ١٢ امرأة. وركّزت المناقشات التي دارت في جلسة الإحاطة على الخبرات والآراء المتعلقة بمكافحة الاحتجاز التعسفي رهن المحاكمة. وساعدت المفوضية أيضاً عدداً من

المحامين على تعزيز استراتيجياتهم الدفاعية عن طريق اعتماد المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ونتيجة لذلك، صار المحامون يحتجّون أكثر فأكثر في المحاكم بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (خاصة المادة ١٤ منه) وباتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

٣٣- وبغية مساعدة النساء العاملات في السلك القضائي على المساهمة في تحسين أداء قطاع العدالة، عقدت وزارة العدل والمفوضية السامية لحقوق الإنسان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة الاجتماع الأول للقاضيات والمدعيات العامات في كمبوديا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. وناقشت المشاركات التحديات التي يواجهنها كنساء في مهنتهن، ونقاطاً تتعلق بجوهر القانون لديهن أسئلة مشتركة بشأنها. وقررن إنشاء شبكة غير رسمية لتبادل المعلومات والدعم.

٣٤- وبغية تحسين قدرة الأفراد الذين تُنتهك حقوقهم على الحصول على المعونة القضائية، قدّمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان منحاً إلى هيئات متخصصة توفر خدمات من هذا القبيل. وعليه، قُدّمت منحة إلى نقابة المحامين في مملكة كمبوديا، بدءاً من كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، لتقدّم المعونة القضائية في ٥٣ قضية تنتظر الاستئناف رسمياً منذ مدة طويلة. وقد تبيّن أن القضايا التي حددتها المفوضية وموظفو سجلات السجن في المركزين الإصلاحيين ١ و٢ لم تكن في الواقع رهن الاستئناف، وإنما كانت محكمة الاستئناف قد بتّت فيها. ولكن عوملت القضايا على أنها رهن الاستئناف لأن الحكم لم يكن قد أُرسل إلى السجون، التي رفضت تمكين المدعى عليهم من اللجوء إلى إجراءات معيّنة مهمة تحق لهم في تلك المرحلة من العملية القضائية، مثل تقديم التماس لتخفيف الحكم. وقدّمت المفوضية منحة أيضاً إلى منظمة "الجسور الدولية للعدالة في كمبوديا" غير الحكومية لتتيح لها تقديم المعونة القضائية في ٢٢٢ قضية استئناف حددتها المفوضية لأن حقوق المتهمين لم تُحترم فيها بالكامل على ما يبدو. ونتيجة للشراكة المستمرة بين المفوضية ومحكمة الاستئناف ومنظمات المعونة القضائية، أُنجزت بالكامل في عام ٢٠١٤ قضايا الاستئناف المتراكمة المعلقة منذ أكثر من عشر سنوات، في حين انخفض بدرجة كبيرة عدد قضايا الاستئناف المتراكمة المعلقة منذ أكثر من خمس سنوات، ولا سيما في بنوم بنه. وأُحرز تقدّم أيضاً على صعيد قضايا الاستئناف المعلقة منذ أكثر من أربع سنوات. وإضافة إلى ذلك، تمكّنت المفوضية، بالتعاون مع القضاة والمدعين العامين ذوي الصلة، من تأمين إخلاء سبيل ثمانية سجناء تبيّن أنهم محتجزون تعسفاً.

٣٥- وسعت المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى إذكاء الوعي بالقواعد والمعايير الدولية المتعلقة بحظر التعذيب وسوء المعاملة بأن اشتركت مع مكاتب النيابة العامة الإقليمية في تنظيم ١٤ جلسة إحاطة لموظفي إنفاذ القانون على مستوى الأقاليم والمقاطعات في خمسة أقاليم شمالية شرقية في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ٢٠١٥. وفي كل جلسة إحاطة، كانت تُجرى زيارات إلى مراكز الشرطة على مستوى الأقاليم والمقاطعات لاستعراض

عمليات الاحتجاز والتسجيل لدى الشرطة. وتناولت جلسات الإحاطة أيضاً حقوق الأفراد لدى إلقاء القبض عليهم، واستخدام القوة وضبط الأمن أثناء المظاهرات. وقد حضر ما مجموعه نحو ٦٤٠ مشاركاً من الشرطة والدرك والجهاز المدني، من ضمنهم ٤٩ امرأة، هذه المناقشات الحيوية، التي ساعدت في تبديد كثير من أوجه سوء الفهم الشائعة عن مسائل التعذيب وسوء المعاملة، وعمليات الاحتجاز والتسجيل لدى الشرطة، وحقوق الأفراد لدى إلقاء القبض عليهم، واستخدام القوة وحفظ الأمن أثناء المظاهرات.

٣٦- ولم يُحرَز أثناء الفترة قيد الاستعراض تقدّم على صعيد إنشاء آلية وطنية مستقلة للوقاية من التعذيب، تماشياً مع البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، التي كمبوديا طرف فيه. ونتيجة لجهود دعوة بذلتها في السابق المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وكذلك اللجنة الفرعية لمنع التعذيب أثناء الزيارة التي أجرتها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، اعترفت حكومة كمبوديا بوجود أوجه قصور في الآلية الحكومية الحالية، لكنها لم تلتزم فعلياً بإنشاء آلية وقائية وطنية ممتثلة للبروتوكول الاختياري. وقد أعادت الحكومة تأكيد هذا الموقف في معرض ردها على التوصيات المقدمة أثناء استعراضها الدوري الشامل الثاني في حزيران/يونيه ٢٠١٤، عندما أحاطت علماً بجميع التوصيات المتعلقة بالآلية تقريباً، بدلاً من أن تقبلها.

٣٧- وواصلت المفوضية السامية لحقوق الإنسان أداء دور الشريك المانح الميسر في الفريق العامل التقني المعني بالإصلاح القانوني والقضائي، وهو واحد من ١٩ فريقاً عاملاً تقنياً قطاعياً تنسق من خلالها الحكومة والشركاء المانحون المساعدة الدولية. وبعد اعتماد القوانين الأساسية الثلاثة المتعلقة بالقضاء (قانون النظام الأساسي للقضاة والمدعين العامين، وقانون تنظيم أجهزة المحاكم، وقانون تنظيم وسير عمل المجلس الأعلى للقضاء) في أيار/مايو ٢٠١٤، عملت المفوضية عن كثب مع وزارة العدل بوصفها الرئيس الحكومي للفريق العامل التقني، من أجل وضع مؤشرات رصد مشتركة للإصلاح القضائي حددت مقاييس كمية للتحسينات في مجالات رئيسية معيّنة.

رابعاً- حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

٣٨- واصل برنامج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الذي تنفّذه المفوضية السامية لحقوق الإنسان في كمبوديا التركيز على قضايا الحقوق في الأرض والسكن في المقام الأول، مسترشداً بفهم مفاده أن السكن اللائق شرط مسبق للتمتع بحقوق اقتصادية واجتماعية أخرى كثيرة، منها الحق في العمل والصحة والتعليم. ومن خلال هذا البرنامج، تعمل المفوضية على تعزيز وحماية الحق في السكن اللائق وفي التمتع بمستوى معيشي لائق، والحيلولة دون عمليات الإخلاء القسري، وتعزيز ضمان الحيازة، وتعزيز فهم أفضل لدور الأعمال التجارية في احترام حقوق الإنسان.

٣٩- وقد شهدت برامج الحكومة لمنح سندات ملكية الأراضي تقدّماً مطرداً. فبحسب الأرقام الحكومية، أُصدر حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ نحو ٣ ٨٤٠ ٠٠٠ سند ملكية أراضٍ في إطار العمليات الجارية بصورة منهجية لتسجيل الأراضي (٢،٦٢ مليون سند ملكية) وتسجيل الأراضي بصورة متفرقة (٦١٠ ٠٠٠ سند ملكية) وحملة التوجيه رقم ٠٠١ (٦٠٦ ٦٦١ سند ملكية) (انظر A/HRC/27/43، الفقرة ٣٤). وعلى صعيد عدد سندات الملكية الصادرة، حققت حملة التوجيه رقم ٠٠١ لمنح سندات ملكية الأراضي نتائج ملحوظة منذ عام ٢٠١٢. وفي نهاية الفترة قيد الاستعراض، قدّرت الحكومة أن سندات لملكية الأراضي مُنحت فيما يتصل بـ ٥٥ في المائة من قطع الأراضي في البلد، التي يقدَّر عددها بسبعة ملايين قطعة.

٤٠- وفي الوقت نفسه، سجّلت المفوضية السامية لحقوق الإنسان أشكالاً من التأثير السلبي خلّفتها عملية منح سندات ملكية الأراضي في أوساط الشعوب الأصلية وجماعات أخرى تدّعي أنها فقدت أراضي نتيجة عدم الاتساق في تنفيذ السياسات الحكومية. وأثناء الفترة قيد الاستعراض، رصدت المفوضية ٧٠ منازعة مستمرة وغير محلولة على الأراضي بين الجماعات المتضررة والسلطات والأعمال التجارية في مناطق ريفية وحضرية على السواء، ورصدت ست حالات الجديدة. ومن بين المنازعات السبعين، كانت ٢٨ منازعة تتعلق بامتيازات لاستخدام الأراضي لأغراض اقتصادية وغيرها من امتيازات الأراضي التي منحتها الحكومة، في حين كانت ٤٢ منازعة تتعلق بمعاملات أخرى ذات صلة بالأراضي. وتشمل أنشطة المفوضية في هذا المجال إجراء زيارات ميدانية، وتيسير الحوار بين الأطراف المتنازعة، ورصد المحاكمات، وتزويد المجتمعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني بالمشورة القانونية والإجرائية.

٤١- وفي ١٨ آب/أغسطس ٢٠١٤، أنشأت الحكومة لجنة مشتركة بين الوزارات لتبحث في امتيازات الأراضي الممنوحة لأغراض اقتصادية وترسّم حدودها وتقيّمها، واللجنة مكلفة بدراسة امتيازات الأراضي الممنوحة لأغراض اقتصادية وإبطال العقود في حالة عدم امتثال الشركات للشروط والأحكام المحددة في العقود. وبحسب بيانات الحكومة، نظرت اللجنة حتى نيسان/أبريل ٢٠١٥ في ٢٣٠ مشروع امتياز، ١١٧ منها كانت واقعة ضمن سلطة وزارة الزراعة والحراجة ومصائد الأسماك و١١٣ ضمن سلطة وزارة البيئة. وأبطلت اللجنة ٣٤ امتيازاً، وعدّلت حدود ستة امتيازات، ووضعت ٢٦ شركة قيد الاستعراض. وأعادت خمسُ مؤسسات أعمال طوعاً إلى الحكومة أراضي كانت مُنحت امتيازات لاستخدامها. ورغم هذه الخطوة الإيجابية، ظلت مسألة الحصول على المعلومات وانعدام الشفافية والمساءلة في إدارة امتيازات الأراضي مثاراً لمشاكل جمة. وبالإضافة إلى أنشطة الرصد، واصلت المفوضية دعم قاعدة بيانات غير حكومية مفتوحة المصدر تنشر معلومات في موقع شبكي عن امتيازات استخدام الأراضي، مصنفة حسب الإقليم والشركة، وتتضمن إحاطات إعلامية بشأن قضايا مواضيعية ذات صلة.

٤٢- ووسّعت المفوضية السامية لحقوق الإنسان نطاق تركيزها في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، فعملت بصورة مباشرة مع السلطات الوطنية ودون الوطنية، ومنظمات المجتمع المدني، وممثلي المجتمعات المحلية، والأعمال التجارية من أجل تعزيز فهمها للمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان وتطبيقها في كمبوديا. وفي شراكة مع منظمات غير حكومية، نظّمت المفوضية وقدّمت عروضاً في ١٢ حلقة دراسية ومشاورة حضرها ما يقرب من ١ ٠٠٠ ممثل عن وكالات حكومية وأعمال تجارية خاصة ومنظمات غير حكومية وشعوب أصلية وغيرها من الجماعات من جميع أنحاء كمبوديا. ودعمت المفوضية أنشطة لبناء القدرات تهدف إلى تحسين وصول منظمات المجتمع المدني إلى الآليات غير القضائية لمواجهة تأثير مؤسسات الأعمال في حقوق الإنسان على المستوى التشغيلي لهذه المؤسسات وعلى المستويين الوطني والدولي.

٤٣- وواصلت المفوضية عملها مع وزارة إدارة الأراضي والبناء والتخطيط الحضري، والحكومات المحلية، ومنظمات المجتمع المدني، من أجل دعم جهود الشعوب الأصلية في تقديم طلبات للحصول على سندات ملكية أراضٍ مشاع، وتقديم المعونة القضائية إلى الجماعات التي عانت من انتهاكات لحقوقها في الأرض. وحتى أيار/مايو ٢٠١٥، كانت ١٦٦ جماعة من الشعوب الأصلية قد شرعت في تقديم طلبات للحصول على سندات ملكية أراضٍ مشاع، وكانت ١١٦ منها قد تسجلت لدى وزارة التنمية الريفية. وحتى حزيران/يونيه ٢٠١٥، لم تنجح إلاّ ثماني جماعات في الحصول على سندات ملكية أراضٍ مشاع. وتظل عملية تقديم الطلبات معقدة ومكلفة للجماعات التي لا تحصل على مساعدة تقنية ومالية كبيرة من منظمات المجتمع المدني. وواصلت آليات تسوية المنازعات القائمة، بما فيها المحاكم، التعامل مع المسائل المتعلقة بأراضي الشعوب الأصلية وغيرها من قضايا الأراضي على نحو ينعدم فيه الاتساق والشفافية، ويكاد يخلو من المساءلة. وأسهمت المفوضية في مجال الدعوة لدى السلطات ومن خلال وسائل الإعلام في حماية حقوق الشعوب الأصلية في الأرض وحقوقها الثقافية واللغوية.

٤٤- وفي ١١ أيار/مايو ٢٠١٥، استجابة إلى طلب إعفاء حفظاً للحقوق، أقرّت محكمة الاستئناف للمرة الأولى في محكمة كمبودية بقانونية ومشروعية أن تحوز جماعة بنونغ من الشعوب الأصلية في إقليم موندولكيري سند ملكية أراضٍ مشاع وملكية مشتركة للأراضي، مُلغيةً بذلك حكم محكمة الإقليم. وتعتزم المفوضية السامية لحقوق الإنسان المساعدة على نشر هذا القرار التاريخي على نطاق واسع، ولا سيما في الأقاليم التي تضم أعداداً كبيرة من جماعات الشعوب الأصلية.

٤٥- ومن خلال الفريق العامل التقني المعني بالأراضي، المؤلف من ممثلين عن الحكومة والشركاء في التنمية ومنظمات المجتمع المدني الناشطة في قطاع الأراضي، واصلت المفوضية السامية لحقوق الإنسان بنشاط الدعوة إلى الامتثال للمعايير الدولية لحقوق الإنسان في تصميم وتنفيذ السياسات والبرامج المتعلقة بالأراضي والسكن والموارد الطبيعية، ودعم ذلك الامتثال.

٤٦- وواصلت المفوضية الإسهام في زيادة تطوير الإطار القانوني والسياساتي الذي ينظّم قطاع الأراضي وإدارة الموارد الطبيعية. وكما ذُكر أعلاه، شاركت المفوضية في مشاورات لوضع مشروع قانون بشأن تقييمات الأثر البيئي قادتها وزارة البيئة، وقدّمت مشورة خطية بشأن مواءمة المشروع النهائي مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأخيراً صدرت في حزيران/يونيه ٢٠١٤ السياسة الوطنية للإسكان التي تركز على توفير السكن اللائق وضمان الحيازة للأسر الفقيرة ومن الطبقة الوسطى، وهي سياسة دعت لها المفوضية منذ فترة طويلة.

٤٧- وسَعَت المفوضية إلى تحسين مشاركة المرأة في العمليات العامة وإلى تعزيز حقوقها في الأرض، وفي ضمان الحيازة، وفي السكن اللائق، وحقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المترابطة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، بدأت المفوضية في توزيع نسخة بلغة الخمير من منشور وضعته بعنوان "المرأة والحق في السكن اللائق". وفي كانون الأول/ديسمبر، نظّمت المفوضية حلقة عمل إقليمية بشأن المدافعات عن حقوق الإنسان العاملات في قضايا حقوق الإنسان المرتبطة بالأراضي، وجمعت حلقة العمل مشاركين من كمبوديا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وميانمار والفلبين وتايلند. وفي كانون الأول/ديسمبر أيضاً، نظّمت المفوضية، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، مشاورة بشأن حق المرأة في السكن اللائق، حضرتها ناشطات في مجال الحق في السكن وضحايا لعمليات الإخلاء القسري.

خامساً- دعم إصلاح السجون

٤٨- تمثّل الإدارة العامة للسجون في وزارة الداخلية الشريك الرئيسي لبرنامج دعم إصلاح السجون في كمبوديا الذي تنفّذه المفوضية السامية لحقوق الإنسان. وتسعى المفوضية من خلال هذا البرنامج إلى دعم إصلاح السجون وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان وللضمانات الدستورية في الدولة.

٤٩- وواصلت المفوضية التعاون مع مدربين رئيسيين من الإدارة العامة للسجون وأكاديمية الشرطة في كمبوديا من أجل الارتقاء بنوعية التدريب المقدّم لموظفي السجون. فنظّمت زيارتين دراسيتين أجراهما مدربون رئيسيون لموظفي السجون إلى خمسة سجون في الأقاليم في حزيران/يونيه ٢٠١٤ ونيسان/أبريل ٢٠١٥. وقد اختيرت السجون التي زارها المدربون ليُتاح لهم الاطلاع على منظورات مختلفة، بما فيها منظورات من سجون صغيرة إلى متوسطة الحجم يتراوح عدد نزلائها بين ٢٥٠ و٥٠٠ سجين. وحصل المدربون من خلال الزيارات على ملاحظات تعقيبية من مديري السجون ومتدربين سابقين بشأن سبل تحسين البرامج التدريبية في المستقبل. وفي تموز/يوليه وآب/أغسطس ٢٠١٤، دعمت المفوضية مشاركة مدربات في تقديم التدريب لموظفين جدد. وفي أيلول/سبتمبر، تشاركت المفوضية مع الإدارة العامة للسجون وأكاديمية الشرطة في كمبوديا في تنظيم حلقة عمل في مجال "تدريب المدربين" مدتها أربعة أيام تناولت النهج القائم على حقوق الإنسان في إدارة السجون. واستندت حلقة العمل إلى دليل دولي

يتناول الموضوع نفسه، كانت المفوضية أتاحته مسبقاً بلغة الخمير، ومكّنت حلقة العمل ٢١ مدرباً من تدارس جميع فصول الدليل في مجموعات صغيرة من أجل إعداد خطط للدروس وعرضها على أقرانهم للحصول على ملاحظات تعقيبية بشأنها وتحسينها، وقد نتجت عن ذلك مناقشات موضوعية مثمرة. وفي تشرين الأول/أكتوبر، شاركت المفوضية السامية لحقوق الإنسان في تنظيم اجتماع نهاية العام لفريق التدريب المشترك بين الإدارة العامة للسجون وأكاديمية الشرطة في كمبوديا لاستعراض التقدم المحرز والتخطيط لعام ٢٠١٥.

٥٠- وواصلت المفوضية السامية لحقوق الإنسان تعزيز حق السجناء في التمتع بأعلى مستوى ممكن بلوغه من الصحة عن طريق جهود الدعوة والدعم من أجل تجهيز غرف مؤمّنة في المستشفيات للسجناء المرضى وتحسين الظروف المعيشية في السجن. وبالتعاون مع الإدارات الصحية على مستوى الأقاليم والمنظمات غير الحكومية الطبية وسلطات السجون على المستوى الوطني ومستوى الأقاليم، جُهِّزت غرف مؤمّنة بدعم من المفوضية في أربعة من مستشفيات الإحالة، ما يتيح علاج السجناء المرضى دون تقييدهم بالسلاسل أو تصفيد أيديهم.

٥١- وقدّمت المفوضية الدعم المادي لإحداث مزيد من فتحات النوافذ في سجن في أحد الأقاليم من أجل تحسين الإضاءة والتهوية داخل الزنزانات، ولتحسين فرص الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي في ثلاثة سجون أخرى. ونسّقت المفوضية مع شركاء توفير إمدادات للمساعدة على الوقاية من الفيضانات، ودعت إلى وضع معايير دنيا لبناء السجون في سجنين جديدين في أقاليم شمالية غربية.

٥٢- وتشاركت المفوضية مع الإدارة العامة للسجون في إنجاز تصميم ملصقين تثقيفيين عن حقوق السجناء والزيارات الأسرية، كانا في طور الطباعة في نهاية الفترة قيد الاستعراض. وواصلت المفوضية العمل عن كثب مع موظفي سجلات السجن لاستعراض قوائم السجناء ممن كانت أحكام إدانتهم رهن الاستئناف أو كانت الأحكام النهائية الصادرة في حقهم ليست في حوزتهم لأي سبب آخر. ودعمت المفوضية متابعة هذه الحالات مع المحاكم ومنظمات المعونة القضائية من أجل الحصول على تلك الأحكام بحيث يتسنى النظر في إخلاء سبيل أولئك السجناء.

٥٣- وفي نهاية الفترة قيد الاستعراض، كانت إدانات قد صدرت في حق ٣٥ في المائة من نزلاء السجون لكن دون أن يحصلوا على الأحكام النهائية الصادرة في حقهم، إما لأن الحكم كان رهن الاستئناف، أو لأن المحكمة لم تكن قد صاغت الحكم أو أرسلته إلى السجن، أو لأن وثائق المحكمة كانت قد ضاعت في النظام. وبالتوازي مع العمل على قاعدة بيانات المحاكم (انظر الفقرة ١٠ أعلاه)، توصلت المفوضية إلى اتفاق مع الإدارة العامة للسجون لدعم الجهود الرامية إلى تحسين إدارة ملفات السجناء على الصعيد الوطني باستخدام قاعدة بيانات السجون، وبالتالي الحد من الإفراط في اللجوء إلى الاحتجاز قبل المحاكمة، أو الاحتجاز رهن الاستئناف، أو الاحتجاز بعد موعد إخلاء السبيل. وتفتقر قاعدة بيانات السجون الحالية إلى خصائص من

شأنها أن تتيح للإدارة أن ترصد بوضوح الحدود الزمنية للاحتجاز وقانونيته. وتعاقدت المفوضية مع خبير في تكنولوجيا المعلومات لاستعراض قاعدة البيانات، وتصميم الوحدات والوظائف اللازمة، وتركيب قاعدة البيانات وتدريب موظفي السجلات في جميع السجون في كمبوديا في غضون الأشهر المقبلة.

٥٤- وواصلت المفوضية رصد السجون والتدخل لدى السلطات المعنية من أجل اتخاذ إجراءات تصحيحية في حالات انتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها سوء المعاملة أو الإفراط في الاحتجاز. وواصلت المفوضية أيضاً تحليل الإحصاءات المتعلقة بنزلاء السجون، مصنفة حسب نوع الجنس والسن، من أجل دعم المناقشات السياساتية.

سادساً- قضايا ناشئة: ملتمسو اللجوء

٥٥- منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، بدأت مجموعات صغيرة من جماعة الجاراي الإثنية من قبائل المونتانيار العبور من فييت نام إلى إقليم رتاناكيري الكمبودي[٦]. وعقب عدد كبير من المناقشات، تمكّنت إدارة اللاجئين في وزارة الداخلية[٧] والمفوضية السامية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين أن تعثر من خلال بعثة مشتركة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ على ١٣ شخصاً من المونتانيار كانوا مختبئين في غابات رتاناكيري. واقتيد الأشخاص إلى مقر إدارة اللاجئين في بنوم بنه، وهناك سُجّلوا على النحو الواجب كملتمسي لجوء. ونُظر في حالاتهم في الوقت المناسب، وبعدها منحتهم الحكومة صفة لاجئ في آذار/مارس ٢٠١٥.

٥٦- وواصل مزيد من المجموعات الصغيرة من المونتانيار – معظمها من جماعة الجاراي الإثنية وعدد قليل من جماعة الإيدي الإثنية – العبور منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وفي كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير، رحّلت السلطات في رتاناكيري ٥٤ شخصاً من المونتانيار، ما دفع المفوضية السامية لحقوق الإنسان وغيرها من الجهات إلى الإعراب عن شواغل بشأن حدوث إعادة قسرية، وهو تدبير ينتهك الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين التي كمبوديا طرف فيها. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، أفيد بأن شرطة الحدود في رتاناكيري عُزِّزت بمئات الجنود للحيلولة دون عبور مزيد من ملتمسي اللجوء من المونتانيار إلى كمبوديا. وحتى تموز/يوليه ٢٠١٥، وصل أكثر

(٦) مصطلح "المونتانيار" تسمية فضفاضة تضم حوالي ٣٠ قبيلة من "سكان الجبال" في المرتفعات الوسطى في فييت نام، وتتألف قبائل المونتانيار من ست جماعات إثنية منفصلة، من بينها الجاراي. وتمتد المنطقة التي تقطنها جماعة الجاراي بين فييت نام وكمبوديا، أما جماعة الجاراي على الجانب الكمبودي فتتركز في إقليم رتاناكيري.

(٧) أُنشئ مكتب اللاجئين في عام ٢٠٠٩ بموجب المرسوم الفرعي ٢٢٤ الذي وفقاً له استلمت الحكومة الكمبودية من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مسؤولية تحديد صفة اللاجئ، واضطلعت بكامل التزاماتها كطرف في اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١. وفي أيار/مايو ٢٠١٤، تحوّل المكتب إلى إدارة اللاجئين ضمن إدارة الهجرة المنشأة حديثاً.

من ١٥٠ شخصاً من المونتانيار إلى بنوم بنه، جميعهم حضروا إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أو المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، اللتين أخطرتا إدارة اللاجئين بصورة منهجية عن جميع ملتمسي اللجوء هؤلاء من أجل تسجيلهم، لكن التسجيل رُفض في كل حالة. وبالإضافة إلى ذلك، عبر أكثر من ١٠٠ فييتنامي من المونتانيار إلى تايلند التماساً للجوء من المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، الجهة المسؤولة عن تحديد صفة اللاجئين في تايلند.

٥٧- وفي آذار/مارس ٢٠١٥، اجتمع ممثلون عن المفوضية السامية لشؤون اللاجئين وحكومتَي كمبوديا وفييت نام لمناقشة حالة قبائل المونتانيار. ودعت فييت نام المفوضية السامية لشؤون اللاجئين إلى زيارة المرتفعات الوسطى لتقييم الحالة هناك. وأُجريت زيارة في الفترة من ١٣ إلى ١٧ أيار/مايو ٢٠١٥.

٥٨- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، وقّعت كمبوديا وأستراليا اتفاقاً لنقل اللاجئين تتلقى بموجبه كمبوديا وتوطّن لاجئين من ناورو. وقد وصل أول أربعة لاجئين من ناورو في ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٥. ويتيح استقبال اللاجئين فرصة للتثبت مجدداً من الإجراء الذي سيضمن مراعاة الأصول القانونية في التعامل مع جميع اللاجئين وملتمسي اللجوء في كمبوديا، بمن فيهم المونتانيار، ومدّهم بالمساعدة. وقد دعت المفوضية السامية لحقوق الإنسان والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين باستمرار إلى ضرورة تسجيل جميع ملتمسي اللجوء وتقييم طلباتهم واحداً واحداً، امتثالاً لالتزامات الدولة بموجب الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين. وينبغي توطين الأشخاص الذين يُعترف بهم لاجئين ومدّهم بالمساعدة التي ينطوي عليها هذا الوضع.

سابعاً- إعلام الجمهور

٥٩- في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أطلقت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بالشراكة مع المركز الكمبودي للإعلام المستقل، سلسلة من البرامج الإذاعية الشهرية بلغة الخمير من أجل تعزيز الوعي والفهم في مجال الحريات الأساسية والقضايا المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وهدفت المبادرة إلى الوصول إلى شرائح واسعة من عموم السكان، لا سيما في المناطق النائية من البلد، من أجل تسليط الضوء على القضايا الرئيسية لحقوق الإنسان وتقديم معلومات عن آليات التعامل معها. وحتى الآن، شارك في المناقشات بشأن مختلف القضايا ممثلون عن وزارة المناجم والطاقة، ووزارة الاقتصاد والمالية، ووزارة الإعلام، واللجنة الكمبودية الحكومية لحقوق الإنسان، ومفوضية حقوق الإنسان والشكاوى والتحقيق في الجمعية الوطنية، والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا، وأبرز ممثلي المجتمع المدني.

٦٠- وأثناء الفترة قيد الاستعراض، ازداد عدد المطبوعات والمواد الإعلامية الأخرى التي نشرتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان باللغة الإنكليزية ولغة الخمير. فقد طبع مكتب المفوضية في كمبوديا أكثر من ٤٠ عنواناً باللغتين، بما في ذلك عدة منشورات من منشورات المفوضية الأساسية بلغة الخمير، مثل دليل المجتمع المدني ودليل البرلمانيين. ودعمت المفوضية عملها المتّسع

النطاق في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان عن طريق نشر صيغة بلغة الخمير/اللغة الإنكليزية من دليل الأمم المتحدة التفسيري المعنون "مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان"، وزّعه مكتب المفوضية على مختلف غرف التجارة ومؤسسات الأعمال التجارية. ووزّعت المفوضية أيضاً زهاء ٥ ٠٠٠ نسخة بلغة الخمير واللغة الإنكليزية من المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، و٢ ٠٠٠ نسخة من كتاب مصوّر وضعته المفوضية بعنوان "الحماية والاحترام والانتصاف: دليل بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان". وترجمت المفوضية إلى لغة الخمير ونشرت الملاحظات الختامية للجنة المعنية بحقوق الإنسان التي اعتُمدت في آذار/مارس ٢٠١٥ (CCPR/C/KHM/CO/2). ووضعت المفوضية ونشرت أيضاً جدولاً مرتباً حسب الموضوع بالتوصيات التي قدّمتها جميع الآليات الدولية لحقوق الإنسان بشأن كمبوديا، بغية تيسير تنفيذها.

٦١- وترجمت المفوضية إلى لغة الخمير أربعة تعليقات عامة لهيئات معاهدات حقوق الإنسان، هي: التعليق العام رقم ٣٥ للجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن حق الفرد في الحرية وفي الأمان على شخصه (CCPR/C/GC/35)، والتعليقان العامان رقم ١ و٢ للجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بشأن الاعتراف بالأشخاص ذوي الإعاقة على قدم المساواة مع الآخرين أمام القانون (CRPD/C/GC/1) وبشأن إمكانية الوصول (CRPD/C/GC/2)، والتعليق العام رقم ٢ للجنة مناهضة التعذيب بشأن تنفيذ الدول الأطراف للمادة ٢ من اتفاقية مناهضة التعذيب (CAT/C/GC/2). وحتى الآن، وزّعت المفوضية أكثر من ٢٠٠ ٠٠٠ نسخة من المنشورات والمواد الإعلامية الأخرى على المؤسسات الحكومية والطلاب ومزاولي المهن القانونية والصحفيين وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الشريكة وعامة الجمهور.

٦٢- وواصلت المفوضية السامية لحقوق الإنسان اعتماد ممارستها الرائجة المتمثلة بفتح أبوابها يوماً واحداً في الأسبوع لأفراد عامة الجمهور، متيحةً لهم بالتالي الحصول على المواد المتعلقة بحقوق الإنسان التي تهمهم.

٦٣- واحتفل مكتب المفوضية بأيام دولية رئيسية، من بينها حملة الستة عشر يوماً من النشاط لمناهضة العنف ضد المرأة، ويوم حقوق الإنسان، واليوم العالمي لحرية الصحافة (مع اليونسكو)، واليوم الدولي لمناهضة كراهية المثلية الجنسية ومغايري الهوية الجنسانية (مع برنامج الأمم المتحدة المشترك بين منظمات الأمم المتحدة لمكافحة الإيدز، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة). ونظّمت المفوضية أحداثاً للاحتفال بالأيام الدولية أو شاركت فيها، ووزّعت مواد ترويجية وإعلامية، ونشرت مقالات رأي بغية إذكاء الوعي. وفي يوم حقوق الإنسان لعام ٢٠١٤، أسهمت المفوضية في أنشطة عديدة نظّمتها السلطات المحلية والوطنية والشركاء في التنمية ومنظمات المجتمع المدني، ونظّمت مسابقة على الإنترنت عن قضايا حقوق الإنسان.

٦٤- وتدير المفوضية موقعاً شبكياً بلغتين، لا يزال الوجود الوحيد للأمم المتحدة بلغة الخمير على الإنترنت. وقد استُكمل الموقع الشبكي الدينامي الجديد أثناء الفترة قيد الاستعراض،

ومن المقرر أن يُطلق في تموز/يوليه ٢٠١٥. وبالإضافة إلى ذلك، عززت المفوضية من استخدامها لقنوات التواصل الاجتماعي لنشر المعلومات، وأنتجت فيلماً قصيراً عن دورها وإنجازاتها في كمبوديا.

ثامناً- دعم التعاون مع الآليات الدولية

٦٥- في أعقاب الدورة السادسة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان، في حزيران/يونيه ٢٠١٤، عندما قدّمت الحكومة موقفها النهائي من توصيات الاستعراض الدوري الشامل، دعمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان اللجنة الحكومية لحقوق الإنسان في كمبوديا لترجمة ونشر تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/26/16). وفي تشرين الثاني/نوفمبر، عقدت اللجنة والمفوضية حلقة عمل وطنية من أجل تعميم توصيات الاستعراض الدوري الشامل على الكيانات ذات الصلة، بما فيها البرلمان وفريق الأمم المتحدة القطري والشركاء في التنمية والمنظمات غير الحكومية. وأثناء حلقة العمل، قادت اللجنة عملية لتحديد كيانات حكومية معيّنة يُعهد إليها بتنفيذ كل توصية من توصيات الاستعراض الدوري الشامل التي قبلتها الحكومة. ووضعت المفوضية الصيغة النهائية من تجميعٍ للتوصيات التي قبلتها كمبوديا في الجولتين الأولى والثانية من الاستعراض الدوري الشامل، وواءمت تلك التوصيات مع جميع التوصيات ذات الصلة الصادرة عن هيئات معاهدات حقوق الإنسان وعن المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا حتى تموز/يوليه ٢٠١٤، ونشرت التجميع باللغة الإنكليزية ولغة الخمير. وعُمِّم التجميع على الشركاء الحكوميين وكيانات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني. وفي أيار/مايو ٢٠١٥، تشاركت المفوضية واللجنة الكمبودية للعمل في مجال حقوق الإنسان، وهي منظمة غير حكومية جامعة، في تنظيم حلقة عمل وطنية بشأن تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل.

٦٦- وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، دعمت المفوضية الزيارة الأخيرة للمقرر الخاص المنتهية ولايته المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا، سوريا ب. سوبيدي. وركز المقرر الخاص على تقييم التقدم المحرز في تعزيز استقلال مؤسسات الدولة، مع الإشارة بصفة خاصة إلى الإصلاح القانوني والقضائي.

٦٧- وأثناء الفترة قيد الاستعراض، واصلت المفوضية الترويج للتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين، التي وافقت الحكومة، من حيث المبدأ، على التصديق عليها في استعراضها الدوري الشامل الثاني في عام ٢٠١٤. وفي آذار/مارس ٢٠١٥، تشاركت المفوضية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة في تنظيم حلقة عمل لأصحاب المصلحة بالتعاون مع وزارة العمل والتدريب المهني. وتضمّنت الجهات المشاركة وكالات توظيف ومنظمات مجتمع مدني تعمل مع العاملين المهاجرين الكمبوديين. واجتمع فريق عامل مؤلف من ممثلين عن وزارة العمل، وشرطة الهجرة في وزارة الداخلية، ووزارة الخارجية والتعاون الدولي، ووزارة شؤون المرأة،

وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، ثلاث مرات في أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١٥ لاستعراض التحديات التي قد تنشأ بعد التصديق على الاتفاقية، ودراسة ما يدعم التصديق على الاتفاقية من تشريعات محلية ومعاهدات دولية لحقوق الإنسان ملزمة لكمبوديا. وسيتواصل هذا العمل في النصف الثاني من عام ٢٠١٥.

٦٨- واستعرضت لجنة حقوق الطفل في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ تنفيذ كمبوديا للبروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، وبشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. واستُعرض تنفيذ الدولة للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في آذار/مارس، ونفّذت المفوضية السامية لحقوق الإنسان في إطار التحضير للاستعراض عدداً من الأنشطة التدريبية لمجموعات من أصحاب المصلحة. وكما ذُكر أعلاه، فإن عدداً من المنشورات الجديدة التي ترجمتها المفوضية ونشرتها في عام ٢٠١٥ هي نتاج عمل هيئات المعاهدات، وبخاصة أربعة تعليقات عامة على قدر خاص من الأهمية لكمبوديا.